المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

ورقة بحثيّة مقدّمة للمؤتمر العالمي السّنوي العاشر

للأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم

المزمع عقده في المدة (١٢ – ١٣ أغسطس ٢٠٢٥م)

إعداد:

الدكتور محمّد الأمين محمّد سيلا

رئيس قسم البحوث والدراسات بمجمع الفقه الإسلامي الدولي

مدينة جُدّة المحروسة، المملكة العربيّة السّعوديّة

وعضو هيئة التَّدريس بكليَّة العلوم الإسلاميَّة العالميَّة

بجامعة الأمير سونكلا، فرع مدينة فطاني مملكة تايلاند (سابقًا)

ملخص البحث:

تتوخى وُرَيقة بحثيَّة إلى بيان موضوع مهمّ في عصر التّطور الرقمي، والوسائل الدعويَّة والإرشاديَّة والإفتائيَّة غير محصورة على الاجتهاد التَّقليدي وأُمهات التراث الإسلامي القديم، لقد مَنَّ المولى على البشريّة بوسائل حديثة مختلفة، وقد تكون هذه الوسائل حجةً لمن أحسن استخدامها على وجه مطلوب ومشروع، وقد تكون عكسها، وللناس جميعًا الاستفادة من هذه التقنية الحديثة، وبالأخص أهل العلم الراسخين والمرشدين المفتين الذين يوقعون عن المولى سبحانه وتعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم في إصدار الأحكام الشرعية للأنام، أي هم ينوبون عن النَّبي الهدى ويقومون مقامه صلى الله عليه وسلم، وهذه النّعمة الجسيمة التي لم يظفر بها سلف هذه الأُمة، فأحق النّاس الاستفادة من هذه التَّطورات الباهرة هم المفتون؛ لكثرة نوازل الحياة في الآونة الأخيرة، وبهذه التقنية المطوّرة قد يتمكَّن المفتون من التحكم وشبه الإحاطة بأحوال النّاس من الأجوبة

الشَّافيّة بإذن المولى سبحانه وتعالى، فيتحتم على المفتي الموفَّق أن يكون له باعٌ وإلمامٌ بهذه الوسائل المستحدثة، ومستند البحث الحالي منهج الاستقراء والتَّحليل، ومن أهمِّ نتائجه الاستفادة من نِعمِ الله تعالى في إبلاغ مهمَّة الأنبياء والمرسلين عليهم الصلاة والسلام، ويتم تناول حيثيات البحث في المباحث والمطالب، وتحت كل مبحث مطالب، ويتولى المبحث الأول بالتَّعريف بمصطلحات البحث، ويركز المبحث الثاني على بيان أهمية صناعة المفتي الرشيد، ويحتلُّ المبحث الثالث بيان إيجابيات وسلبيات التَّقنية الحديثة "الذكاء الاصطناعي"، ويتضمّن المبحث الرابع: بيان الحكم الشرعي في استخدام الذكاء الاصطناعي، وفي الخاتمة بيان أهم النتائج والتوصيات، وثبت أهم المصادر والمراجع، كلمات مفتاحيَّة: المفتي الرشيد، المستفتي، الذكاء الاصطناعي، التعامل مع الواقع المعاصر.

مقدمة البحث:

الحمد لله الذي علّم بالقلم، علّم الإنسان ما لم يعلم، وخلق الإنسان وسخر له ما في السماوات وما في الأرض، ثم الصّلاة والسّلام الأتمان الأكملان على خير خلق الله سيّدنا ونبيّنا محمّد بن عبد الله وعلى آله وصحابته الكرام، وعلى كل من تمسك بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى يوم التَّغابن والجزاء، أما بعد،

فلقد منَّ الله سبحانه وتعالى على البشريّة بأنواع مختلفة من النِّعم، وبالأخص في الآونة الأخيرة، حيث إنه عزَّ شأنه سخّر للإنسان ما في السماء وما في الأرض من أجل الاستفادة والاستخدام على وجه مطلوب ومشروع؛ لأنّ الله تعالى لا يأمر بالفحشاء أبدًا، وهذه التسهيلات الإلهية لجنس الإنسان قد تكون نافعة وبرهانًا للإنسان في الدارين، وقد تكون تلك التسهيلات والوسائل الحديثة وبالًا للإنسان إن لم يُحسن استعمالها كما أراد المولى الحكيم؛ لأنّه سبحانه وتعالى خلق كل شيء لحكمةٍ بالغةٍ بغض النَّظر عن أن يحيط الإنسان بتلك الحكمة الإلهية أم لا يدركها، فهذه التّقنية الحديثة هي وسائل دعويةٌ وإرشادية وإفتائية مفيدةٌ ومعينةٌ لأهل العلم والدعاة

على وجه الخصوص؛ لأنَّ باستعمالها على وجه صحيح وسليم يُثاب عليها المرء في الدارين؛ لأنه بلّغ رسالة ربه سبحانه وتعالى وأدى الأمانة التي على رقبته، والمستفتي الذي يُطبق ويعمل بتلك التوجيهات والفتاوى الرشيدة هو المستفيد؛ بحيث أنيرَ له طريق الهدى وللمفتي كذلك أجرٌ، فالفتوى مسؤولية كبيرة وأمانة وثيقة وليست مسموحة لكل واحدٍ، وإنما تحتاج الفتوى إلى أهل العلم وأهل الاستنباط والاجتهاد والراسخين في العلم الشرعي، وقد حث الشارع الحكيم على تكوين المفتي والمستفتي بقوله عزَّ وجل: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾ [النّحل:٤٣] مع قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ...﴾ [النّساء:١٧٦]، وفي هذا يقول جمعٌ غفيرٌ من أهل العلم رحمهم الله بأنَّ معنى الآية الكريمة: "أي يُبيّنُ لكم حكم ما سألتم عنه"[1].

وأمر المولى سبحانه وتعالى في الآية الأولى بطرح الأسئلة على أهل الإفتاء الربانيين، وفي الآية الأخرى دليل جلي على وجود المفتي والمستفتي على أرض الواقع، ومن الوسائل الحديثة المعينة على تحقيق مرام الشَّارع الحكيم في تبليغ رسالته الربانيّة الذكاء الاصطناعي في العصر الحاضر، فينبغي للمفتي الرشيد الموفّق أن يكون له أوفر نصيب في كيفية استخدام هذه التقنية، والقصد الشرعي من هذه الوسائل الحديثة بكل أشكالها لتسهِّل الأمور الدعويّة والإفتائيّة؛ ولتصل فتاوى أهل العلم إلى أوسع نقاط في العالم، وسيعرّج الكلام على أهمية موضوع البحث، ومشكلته، والدراسات السابقة بالإيجاز، وبيان خطته ومنهجه الذي يتسم به البحث، وتفصيل جزئيات البحث الحالي في المباحث والمطالب الآتية.

أهمية الموضوع: للموضوع الحالي أهمية كثيرة وكبيرة في الوقت الراهن، وتكمن أهميتها في النقاط التالية:

---

[1] القرطبي، الجامع لبيان أحكام القرآن، ج٥، ص٤٠٢؛ ابن عطيّة، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج٢، ص١١٨؛ البخاري، صحيح البخاري، ج٦، ص٢٤٧٩؛ أبو حفص الدمشقي، اللباب في علوم الكتاب، ج٧، ص٤٣.

١. الاعتراف بنعم الله تعالى على البشرية؛ لأن الله قد تفضل على جنس الإنسان بشتى أنواع الوسائل الحديثة لتسهيل وتيسير الحياة الدنيوية الفانية، ولبناء الحياة الأخروية الدائمة.

٢. كون الذكاء الاصطناعي ذات الجانبين الدنيوي والأخروي؛ لأنَّ المفتي الرشيد الموفَّق قد يستفيد من هذه التطورات والتحولات الحديثة للوصول إلى المعلومات النَّافعة في أسرع وقت، وفي الوقت نفسه يُسجَّل له أجرٌ عظيمٌ عند الله تعالى في يوم الجزاء على إرشاداته وتوجيهاته للمستفتي.

٣. يُضيء طريق الله المستقيم للمستفتي، ويهدي له، ويقتصر له الطريق إلى مقصده الشرعي، وقد يوجه المستفتي نفسه غيره من البشر بما استفاد به من فتاوى أهل العلم الربانيين، وفي كل أجر مضمون للمفتي بإذن الله تعالى؛ لأنه مصدر أوَّل، ((فَإِنَّ الدَّالَّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِه))[٢].

٤. إقامة حجة الله تعالى البالغة على جنس الإنسان، وليس لأحدٍ من البشر_بل حتى الجن_ أن يزعم بعدم معرفة دينه الإسلامي الحنيف الذي خُلق الثقلين من أجله؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات:٥٦]؛ لأنّه تيسَّرت وسهّلت سبل تعليم الدين الإسلامي للجميع إلَّا مَنْ أبى، ولم يهتم بتعاليم الدين الإسلامي.

٥. يفرض الواقع الحاضر على الإنسان المتعلم والمثقف أن يكون له نصيبٌ وافر في كيفية استعمال هذه التكنولوجيا المعلوماتية المعاصرة؛ لأنها وسيلة مباحة وخاصة لأهل العلم الشرعي، وطلبة العلم.

---

[٢] الإمام أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، عادل مرشد، (الرياض: مؤسسة الرسالة، ط١، ٢٠٠١م)، ج٣٨، ص١٣٢، رقم الحديث:٣٠٢٧، والحديث صحيح: إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أبي حنيفة النعمان بن ثابت الإمام الثقة المشهور، فقد روى له الترمذي والنسائي.

٦. المفتي قدوةٌ حسنةٌ للمجتمع، فلزم من ذلك المنطلق أن يكون متحليا بالأخلاق الإسلامية الرفيعة؛ لأنّه قائم مقام النبي محمد صلى الله عليه وسلم[٣].

مشكلة البحث: الإشكاليّة التي قد تواجه الباحث في المجال الحالي هي أن الموضوع مستجد لم يكن موجودًا في العصر الذهبي، ولم يحظ به سلف هذه الأمة المحمدية، ولا توجد في الكتب القديمة معلومة كافية ومباشرة لمثل هذه الموضوعات المعاصرة، وقلّة المراجع والمصادر والدراسات في هذه المجالات، وقلة المتقنين للموضوع مما قد يواجه به الباحث بعض الصعوبات في الموضوع.

الدراسات السابقة: لقد سبق جمع غفير في تناول موضوع الذكاء الاصطناعي، وبيان دور المفتي في المؤتمرات المحلية والعالمية والندوات، وفي المجلات العلمية وغيرها؛ فلذلك يوجز الباحث في جانب الدراسات السابقة المتعلقة بالموضوع، وليس إهمالًا ولا نسيانًا؛ لكن لطبيعة البحث وشروطه وتحديد الصفحات المطلوبة من اللجنة العلمية للمؤتمر الموقّر. وقد استكتب مجمع الفقه الإسلامي الدولي، المنبثق عن منظمة التعاون الإسلامي، والذي مقرّه بمدينة جُدّة المملكة العربيّة السعودية، أعضاءه وخبراءه في دورته السَّادسة والعشرين المنعقدة في مدينة الدوحة بدولة قطر، الذين يبلغ عددهم ثلاثة وثلاثين شخصًا، تحت محور الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، وتطرّق بعض الباحثين إلى موضوع الفتوى عن طريق الذكاء الاصطناعي عند ذكر مجالات استعمال الذكاء الاصطناعي، وقد تناولت عشرة بحوث منهم موضوع الفتوى؛ إلا أنّ بعضهم كتبوا حول الفتوى سطرًا واحدًا فقط، وبعضهم كتبوا فقرة واحدة، والبحث الحالي يأتي مكملًا لما بدأه السابقون، وسوف يستفيد الباحث من تلك الأبحاث، والمصادر والمراجع التي رجع إليها أصحاب تلك الأبحاث، وأصحاب السَّعادة والفضيلة الذين ذكروا جزءًا من الفتوى في بحوثهم هم على النَّحو الآتي:

---

[٣] الشاطبي، الموافقات، ج٢، ص٢٦٢، بتصرف.

بحث فضيلة الدكتور فايد محمد سعيد من بريطانيا، وبحث فضيلة الدكتور عبد الستار عبد الكريم الخويلدي من دبي، وبحث فضيلة الدكتور قسم الله عبد الغفار أحمد من السودان، وبحث فضيلة الدكتور عبد الله عويد الرشيدي من دولة الكويت، وبحث فضيلة الدكتورة فرحانة بنت علي شويتة من مصر، وبحث فضيلة الأستاذ الدكتور إروان محمد صبري من دولة ماليزيا، وبحث فضيلة الدكتور بدر الحسن القاسمي من الهند، وبحث فضيلة الدكتور عبد الحق بلال الكواني من ألمانيا، وبحث فضيلة الدكتور زيد البرزنجي من أمريكا، وبحث فضيلة الدكتور هلال أحمد الشيخ من السعودية، وحسب حدود البحث والاطلاع لم يقف الباحث على دراسة مباشرة متعلقة بالموضوع الحالي، طبعًا هناك الدراسات والبحوث متضافرة حول الذكاء الاصطناعي[٤٠] وغيرها من أبحاث المؤتمرات المحلية والدولية في أنحاء العالم الإسلامي وغير الإسلامي، وباللغات الحيَّة المختلفة، واكتفى الباحث بهذا الذكر المجمل اغتنامًا للوقت.

منهج البحث: يتسم البحث الحالي بالمنهج الاستقرائي وذلك بتتبع وتصفح الموضوعات ذات العلاقة بالموضوع، والاستنتاج منها ما يتناسب ويتلاءم مع الموضوع الحالي، والمنهج التحليلي وذلك بعد الوقوف على المادة المتعلقة بالموضوع المطروح، عندئذٍ يتم تحليل وتعليل ما يستجد في الموضوع وينسجم مع العنوان العام.

خطة البحث: تم بإذن الله تعالى تقسيم البحث إلى المباحث والمطالب الآتية، وذلك لغرض تفصيل القول والتنظيم والتنسيق لجزئيات البحث، كما هو المنهج المتبع في البحث العلمي، وهو على النَّحو الآتي:

المبحث الأوَّل: التَّعريف بمصطلحات البحث

---

[٤٠] الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، الدورة السادسة والعشرين لمؤتمر مجلس مجمع الفقه الإسلامي، المنعقدة في مدينة الدوحة دولة قطر، في تاريخ: ٥-١٠ من شهر ذي القعدة ١٤٤٦هـ، والموافق: ٣-٨ من شهر مايو لعام: ٢٠٢٥م. والبحوث تقع في جزءين ضخمين.

المطلب الأول: تعريف المفتي لغةً.

المطلب الثاني: تعريف المفتي اصطلاحًا.

المطلب الثالث: بيان الفرق بين القضاء والفتوى بإيجاز.

المطلب الرابع: تعريف الذكاء الاصطناعي لغةً واصطلاحًا، وأنواعه، وحكمه الشرعي.

الفرع الأول: تعريف الذكاء لغةً.

الفرع الثاني: تعريف الذكاء اصطلاحًا.

الفرع الثالث: بيان أنواع الذكاء الاصطناعي.

الفرع الرابع: بيان الحكم الشرعي لإنشاء الذكاء الاصطناعي.

المبحث الثَّاني: بيان خطورة الفتوى وأهمّيتها.

المطلب الأول: بيان أهميَّة الفتوى.

المطلب الثاني: بيان خطر إصدار الفتوى.

المبحث الثالث: إيجابيات وسلبيات التقنية الحديثة (الذكاء الاصطناعي نموذجًا).

المطلب الأول: بيان إيجابيات استخدام الذكاء الاصطناعي.

المطلب الثاني: بيان سلبيات استخدام الذكاء الاصطناعي.

المبحث الرابع: بيان الحكم الشرعي في استخدام الذكاء الاصطناعي.

المطلب الأول: الحكم الشرعي في إصدار الفتوى عبر الذكاء الاصطناعي.

المطلب الثاني: الترجيح في المسألة.

المطلب الثالث: أسباب الترجيح.

المطلب الرابع: الخاتمة وأهم النتائج والتوصيات.

المطلب الخامس: ثبت أهم المصادر والمراجع.

المبحث الأوَّل: التَّعريف بمصطلحات البحث

من دأب أهل العلم والمنهج المتبع في البحث العلمي قبل الشروع في تناول أي موضوع أو تأليف هو التعريف بالمادة أو العنوان المرغوب فصل القول فيه، وتأسيا بذلك يُعرّف الباحث مصطلحات البحث قبل التغلغل في صلب الموضوع، مستعينا بالله سبحانه وتعالى:

المطلب الأول: تعريف المفتي في اللغة

الفاء والتاء والحرف المعتل أصلان: أحدهما يدل على طراوة وجدَّة، والآخر يدل على تبيين حكمٍ[٥]. وأفتاه في الأمر أبانه له، وأفتى الرجل في المسألة واستفتيته فيها فأتاني إفتاء، وفتوى وفتى اسمان يوضعان موضع الإفتاء، وأفتيته في مسألته إذا أجبته عنها[٦]. والفتوى من المحاكمة، يقال: أفتاه في المسألة يُفتيه إذا أجابه، تفاتوا إليه إذا تحاكموا إليه[٧]. ومنه الحديث: ((وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ))[٨]، أي يبين ويوضح الحكم الشرعي للناس، ويرفع عنهم الإشكال في أمور دينهم.

المطلب الثاني: تعريف المفتي في الاصطلاح [٩]:

عرَّف أهل العلم _رحمهم الله_ مصطلح المفتي أو الإفتاء بتعريفات متعددة، وصفوة الكلام في التعريف هو: "المفتي هو المخبر بحكم الله تعالى لمعرفته بدليه"، وقيل: "هو المتمكن من

---

[٥] ابن فارس الرازي، معجم مقاييس اللغة، جج٤، ص٤٧٣ مادة (فتى).

[٦] ابن منظور، لسان العرب، ج١٥، ص١٤٧، مادة (الفتوى).

[٧] الزمخشري، الفائق في غريب الحديث والأثر، ج٣، ص٨٧؛ ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ج٣، ص٤١١.

[٨] أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، ج، ص٥٣٣، وحكم على الحديث بالضعف، لكن تم الاستشهاد به من ناحية اللغة والتأييد.

[٩] ابن الصلاح، كتاب أدب المفتي والمستفتي، ص٢٣.

معرفة أحكام الوقائع شرعًا بالدليل مع حفظه لأكثر الفقه"[١٠]. وقال ابن القيم _رحمه الله_: "المفتي مخبر عن الله غير منفذ"[١١]. وقال ابن الصلاح: " إنها توقيع عن الله تبارك وتعالى"[١٢].

وجاء تعريف الإفتاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي المنبثق عن منظمة التعاون الإسلامي في دورته السابعة عشرة بعَمان المملكة الأردنية الهاشميّة، المنعقد من ٢٨ جمادى الأولى إلى ٢ جمادى الثانيّة ١٤٢٧ه، الموافق: ٢٤-٢٨ يونيو ٢٠٠٦م، "الإفتاء بيان الحكم الشرعي عند السؤال عنه، وقد يكون بغير سؤال ببيان حكم النازلة؛ لتصحيح أوضاع الناس وتصرفاتهم"[١٣]. والمفتي هو العالم بالأحكام الشرعية والقضايا والحوادث، والذي رُزق من العلم والقدرة ما يستطيع به استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها، وتنزيلها على الوقائع والقضايا الحادثة[١٤].

يُفهم من التعريف الأول: بأنَّ المفتي لا يأتي أو لا يصدر الحكم من عند نفسه، وإنما يأتي بحكم مع توافر الدليل لديه على ما يفتي به أو بما يجيب به، فدل ذلك على أنَّ موضوع الإفتاء لا يتصدَّى له كل متعلم وعالم أو من يُنسب إلى العلم، وإنما يتولى بالفتوى من توفرت فيه الشروط والضوابط، ويفهم من التعريف الآخر أن يكون المفتي متمكنا من معرفة الأحوال المعاصرة بمنظور الشرع الإسلامي؛ لأنَّ الذي يتولى الإفتاء يجب أن يكون ممن يعيش مع واقعه حتى يسهل عليه إصدار الفتوى والجواب عن حالة المستفتي؛ لأنَّ الحكم على الشيء فرعٌ عن تصوره[١٥]، ويتجلّى من تعريف ابن القيم _رحمه الله_ أنَّ كلام المفتي ليس ملزمًا، والعمل به ليس بواجبٍ على المستفتي، وأما في تعريف ابن الصلاح _رحمه الله_ فشبّه المفتي بالله سبحانه وتعالى، وبرسوله

---

[١٠] ابن حمدان الحنبلي، صفة المفتي والمستفتي، ص١٢٥.

[١١] ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين، ج٥، ص٣٥.

[١٢] ابن الصلاح، أدب المفتي والمستفتي، ص٢٤.

[١٣] كتاب قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة التعاون الإسلامي، الدورة السابعة عشرة، قرار رقم: ١٥٣ (٢/ ١٧)، بشأن الإفتاء: شروطه وآدابه، ص٥١٠.

[١٤] المصدر نفسه.

[١٥] منصور، قواطع الأدلة في الأصول، تحقيق: محمد حسن الشافعي، ج١، ص١٢٧.

صلى الله عليه وسلم، أي وضع المفتي مكان الله سبحانه وتعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم في إصدار الحكم الشّرعي، بمعنى أنَّ المفتي حين يفتي في موضوع معين فكأنه يُوقّع أن الله سبحانه وتعالى يقول هكذا وهكذا، فدلَّ مجموع تعاريف أهل العلم _رحمهم الله– أن يكون المفتي عالمًا بالواقع الذي يعيش فيه، إضافة إلى معرفته للحكم الشرعي الحنيف، وأن يكون متقنًا للموضوع الذي يفتي فيه، وملمًّا بحال المستفتي وجميع الظروف المحيطة بالمستفتي.

المطلب الثالث: بيان الفرق بين القضاء "الحكم" والفتوى بإيجاز:

القضيتان متقاربتان ومتشابهتان في الظاهر، لكن بينهما بعض الفروقات الدقيقة عند الإمعان، والتّأني، والتحقيق، فتتجلى الفروق بينهما فيما يلي:

١. يتحتّم تنفيذ حكم القاضي بعد إصدار الحكم، بخلاف المفتي قد يعمل به المستفتي وقد لا يعمل به[١٦].

٢. يجب على المفتي أن يكون ملمًّا بالأحكام الشرعية الإسلامية إمّا في المذاهب الفقهية كلها، أو حسب الاختصاص وحال المجتمع الذي هو فيه، وأما القاضي فلا يلزم منه التعمق والتفقه في جميع أحكام الشريعة الإسلامية؛ لكن يجب عليه في المجال الذي هو يقضي فيه.

٣. القاضي أو الحكم يجب عليه أن يكون محيطًا بالموضوع أو بالقضية التي يقضي فيها، وأمّا المفتي فدائرته أوسع من ذلك؛ لأنّه يجب عليه أن يعلم الواقع الذي هو يعيش فيه، ويعرف العرف السائد في ذلك المجتمع، والمسألة التي سيفتي فيها، إضافة إلى معرفة مقاصد الشريعة أو مقصد الشارع الحكيم في الموضوع الذي سيفتي فيه.

٤. أطراف الفتوى أقلُّ من أطراف القضاء؛ لأن إصدار الفتوى قد تصدر بين المفتي والمستفتي فقط، وأما القضاء فلا بد من القاضي، والمدعي، والمدعى عليه، والمدعى به، والشهود، بخلاف الإفتاء.

---

[١٦] استنباطًا من تعريف الإمام ابن القيم الجوزية السابق.

٥. المفتي يصدر أو يخرج الحكم الشرعي عن الله سبحانه وتعالى، والقضاء إنشاء لحكم جديد بين المتخاصمين أو بين الفريقين[١٧].

٦. المفتي يفتي في المسائل الشرعيّة ما بدا له من الأحكام الشرعية من الأدلة والترجيحات القوية، بخلاف القاضي فإنه يقضي بالظاهر الذي صدر بيانه وتوضيحه من الفريقين أو المتخاصمين أو المتحاكمين.

٧. الإفتاء قد يكون بلفظٍ صريح، أو بكتابةٍ موثوقةٍ، أو إشارةٍ مفهومةٍ، غير أن القضاء لا بد منه من لفظٍ صريحٍ وواضحٍ، ومختوم وموقّع من جميع الأطراف بخلاف الفتوى[١٨].

٨. فتوى المفتي أعظم خطرًا من حكم القاضي؛ لأنَّ الفتوى تعتبر شريعة عامَّة تتعلق بالمستفتي وغيره، أما حكم القاضي فهو خاص لا يتعدى إلى غير المحكوم عليه وله[١٩].

المطلب الرابع: تعريف الذكاء الاصطناعي لغةً واصطلاحًا، وأنواعه، وحكمه الشرعي

يعرّف الباحث الذكاء الاصطناعي تعريفًا موجزًا؛ لأنه توجد تعريفات كثيرة له حسب وجهات الباحثين في الموضوع؛ ولكون الموضوع جديدًا في ساحة البحث العلمي.

الفرع الأول: تعريف الذكاء في اللغة

أولًا: تعريف الذكاء في اللغة: سرعةُ الفطنة، وحِدَّةُ الفؤاد، وحِدَّةُ الفهم يقال: ذَكُوَ فلان: إذا كان سريع الفهم والإدراك متوقد البديهة، وأصل الذكاء في اللغة: تمام الشيء وكماله، يقال: رجل ذكيٌّ؛ أي تامُّ الفهم سريعُ القبول[٢٠] يركز التعريف اللغوي على الذكاء، وسرعة فهم الإنسان، وسرعة القبول والحفظ لدى الإنسان.

---

[١٧] شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، الفروق، ج١، ص٤٧.

[١٨] () القرافي، الفروق، ج٤، ص٩٦.

[١٩] عبد الكريم زيدان، أصول الدعوة، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٩، ٢٠٠١م)، ص١٧٢.

[٢٠] الفراهيدي، العين، ج٥، ص٣٩٩؛ ابن فارس، مقاييس اللغة، ج٢، ص٣٥٧ وما بعدها، ابن منظور، لسان العرب، ج١٤، ص٢٨٧.

ثانيًا: تعريف الذكاء في الاصطلاح: عرفه بعض علماء النفس بأنه: القدرة على التعلم واستخدام الفرد ما تعلمه في التكيُّف لمواقف جديدة وحل مشكلات جديدة، أو بأنَّه: القدرة العقلية العامة؛ ليشمل التعلُّم والتكيُّف وحل المشكلات[٢١]. ويُفهم من التعريف أن يكون الشخص قادرًا ومؤهلًا للعلم، ومهارة استخدام ما تعلَّمه في مجالات مختلفة، وأن يكون مستطيعًا وقادرًا على حل المشكلات التي تنزل به نفسه أو بغيره من البشر.

الفرع الثّاني: تعريف الاصطناع لغةً واصطلاحًا

أولًا: تعريف الاصطناع لغةً: منسوب إلى الاصطناع، والاصطناع: طلب عمل شيء معين ممن يتقنه[٢٢]. والاصطناع: المبالغة في الصنع[٢٣]، أي: ما كان مصنوعًا غير طبيعي، يقال: وردٌ اصطناعي، وقلبٌ اصطناعي[٢٤].

تعريف الذكاء الاصطناعي مركبًا: **(Artificial Intelligence)**

تعددت عبارات العلماء في تعريف مصطلح الذكاء الاصطناعي، ومن تلك التعريفات:

١. استجابة الآلة بصورة توصف بأنها ذكية[٢٥] .

٢. العلم الذي يسعى نحو إنتاج آلة أو أنظمة ذكيَّة، لها قدرات شبيهة بقدرات العقل البشري[٢٦] .

٣. العلم الذي يبحث في كيفية جعل الحاسب يؤدي الأعمال التي يؤديها البشر بطريقة أفضل منهم.

---

[٢١] أحمد عزت راجح، أصول علم النفس، ص٣١١؛ مها العساف، الذكاء والفروق الفردية، ص٤.

[٢٢] الفراهيدي، العين، ج١، ص٣٠٤، ابن فارس، مقاييس اللغة، ج٣، ص٣١٣؛ ابن منظور، لسان العرب، ج٨، ص٣٠٩.

[٢٣] مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، ج١، ص٥٢٥.

[٢٤] عبد الغني، معجم عبد الغني، ص٣٣٨٦.

[٢٥] عبد الحميد بسيوني، الذكاء الاصطناعي والوكيل الذكي، ص١٩.

[٢٦] منال، الذكاء الاصطناعي، ص١٥.

٤. سلوك وخاصيات معينة تتَّسم بها البرامج الحاسوبيَّة، تجعلها تحاكي القدرات الذهنيَّة البشريَّة وأنماط عملها[٢٧].

٥. دراسة للسلوك الذكي في البشر والحيوانات والآلات، كما أنه محاولة لإيجاد السبل التي يمكن بها إدخال مثل هذا السُّلوك على الآلات الاصطناعية[٢٨]، وهذه التعريفات تدور حول السعي إلى إنتاج برامج وآلات قادرة على محاكاة الذكاء البشري[٢٩].

٦. وقد عرَّف مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة التعاون الإسلامي، في دورته السادسة والعشرين المنعقدة في مدينة الدوحة بدولة قطر، بقوله: "الذكاء الاصطناعي: تقنية حديثة تقوم على برامج وآلات تحاكي الذكاء البشري، ويحقق كثيرًا من المصالح، ولا يخلو من مفاسد[٣٠]".

ومجمل المفهوم لتعريف الذكاء الاصطناعي مركبًا، الاصطناع ضد الطبيعي، وهو من فعل الإنسان، أو من صنع الإنسان؛ فلذلك قد يعتريه أي خلل أو نقص بخلاف صنع المولى سبحانه وتعالى، فهو منزه عن كل عيوب ونواقص، ويحاول الذكاء الاصطناعي أن يحاكي أفعال البشر في جميع تصرفاته إيجابا أو سلبا بناء على نية الاستخدام، أو يفوق عمل الإنسان، أو يجيد أفضل وأحسن من أعمال الإنسان.

الفرع الثالث: أنواع الذكاء الاصطناعي:

يتنوّع الذكاء الاصطناعي من حيث قوته وعدمه إلى ثلاثة أنواع _بكل إيجاز_ وهي على النحو الآتي[٣١]:

---

[٢٧] جهاد عفيفي، الذكاء الاصطناعي والأنظمة الخبيرة، ص٢١.

[٢٨] بلاي ويتباي، الذكاء الاصطناعي، ص١٥.

[٢٩] محمد رضي السناني، ضمان الضرر والإتلاف بتقنيات الذكاء الاصطناعي قواعد وتطبيقات فقهية، ص٢٤٥؛ أروى الجلعود، ص٤٣-٤٤.

[٣٠] قرار برقم: ٢٥٨ (٣/ ٢٦)، لمجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين بالدوحة بدولة قطر.

[٣١] عبد الله عويد الرشيدي، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ضمن أعمال الدورة السادسة والعشرين، ج١، ص٥٠١.

النوع الأول: الذكاء الاصطناعي ضيق المجال (الضعيف أو المحدود):

وهو أبسط أشكال الذكاء الاصطناعي، وبه تصل الآلة إلى ذكاء الإنسان في مجال معين، أو مهمة معينة، وفق برمجيات مسبقة. ومن أمثلة هذا النوع: الروبوت (ديب بلو) الذي صنعته شركة (IBM) والذي هزم بطل الشطرنج العالمي جاري كاسباروف سنة ١٩٩٧م، ومن أمثلته كذلك الروبوتات الصناعية المبرمجة على العمل في المصانع لأداء مهام محددة معينة.

النوع الثاني: الذكاء الاصطناعي الفائق (القوي أو العام):

وهو الذكاء الاصطناعي الذي تكون فيه الآلة مساوية لذكاء الإنسان، ويتميز هذا النوع بالقدرة على جمع المعلومات وتحليلها، وعمل تراكم خبرات من المواقف التي يكتسبها، ويمكنه اتخاذ قرارات مستقلة وذاتية. ومن أمثلة هذا النوع: السيارات ذاتية القيادة، وروبوتات الدردشة الفورية مثل: برنامج جي بي تي (ChatGPT).

النوع الثالث: الذكاء الاصطناعي الخارق (الفائق):

وهو ذكاء اصطناعي لا يزال تحت التجربة يسعى من خلاله علماء الذكاء الاصطناعي إلى إعطاء الآلة قدرات تفوق ذكاء الإنسان من حيث الدقة، والسّرعة، والأداء، والوعي، والانفعالات، والعواطف، والتكلم، وغيرها.

الفرع الرابع: بيان الحكم الشرعي لإنشاء الذكاء الاصطناعي

قد سبق شيء قليل عن بيان تعريفه، وأنواعه، ويليه بيان الحكم الشرعي في استخدام الذكاء الاصطناعي، والاستفادة من تقنية الذكاء الاصطناعي من القضايا الحديثة والنازلة لا يوجد نص خاص صريح بها في القرآن العظيم، أو في السنّة النبويّة الشَّريفة، ولا إجماع على حكمها؛ لكنّه يدخل ضمن عموم الإباحة والحل، وفي وجهة نظر الباحث: الذكاء الاصطناعي من الوسائل المباحة، وينبغي الاستفادة منه بشروطه وضوابطه وأخلاقياته الإسلاميّة؛ لعموم قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة:٢٩]. وقوله تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ﴾، [الجاثية:١٣].

وجه الدلالة: نبّه الله سبحانه وتعالى عباده بما خلقه لهم من الأعيان والجمادات والحيوانات وغيرها، وأن الغرض من هذا الخلق الإلهي لهذه النّعم الجسيمة إباحتها وحلّها، والاستفادة منها للإنسان على وجه صحيح ومشروع[٣٢]؛ لأن الإنسان مسؤول عن جميع هذه النعم في يوم الجزاء؛ لقوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ [التكاثر:٨].

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((مَا أَحَلَّ اللهُ فِي كِتَابِهِ فَهُوَ حَلَالٌ، وَمَا حَرَّمَ فَهُوَ حَرَامٌ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ عَافِيَةٌ، فَاقْبَلُوا مِنَ اللهِ عَافِيَتَهُ؛ فَإِنَّ اللهَ لَمْ يَكُنْ نَسِيًّا))[٣٣].

وجه الدلالة: دل الحديث على أن الأشياء في أصلها مباحة ما لم يرد دليل على حرمتها، والذكاء الاصطناعي في أصل حكمه حتى يرد دليل على حرمته، فكان حكمه الإباحة. وفي هذا الصدد يقول ابن القيم رحمه الله: "لما كانت المقاصد لا يتوصل إليها إلا بأسباب وطرق تفضي إليها؛ كانت طرقها وأسبابها تابعة لها معتبرة بها، فوسائل المحرمات والمعاصي في كراهتها والمنع منها بحسب إفضائها إلى غاياتها وارتباطاتها بها، ووسائل الطاعات والقربات في محبتها والإذن فيها بحسب إفضائها إلى غايتها؛ فوسيلة المقصود تابعة للمقصود، وكلاهما مقصود، لكنه مقصود قصد الغايات، وهي مقصودة قصد الوسائل"[٣٤]. ولمجمع الفقه الإسلامي الدولي قرارٌ في بيان الحكم الشرعي لإنشاء الذكاء الاصطناعي، بأن: "الأصل في إنشاء الذكاء الاصطناعي واستخداماته الإباحة، ويراعي في إنشائه واستعماله الضوابط"[٣٥].

وصفوة القول في حكم إنشاء الذكاء الاصطناعي: هو عبارة عن وسيلة وأدوات وبرامج مباحة وجائزة، ويمكن القول بأنَّ الذكاء الاصطناعي ذو حدّين أو وجهين، يُستخدم في الخير إن كانت نية

---

[٣٢] القرطبي، تفسير القرطبي، ج١، ص١٥١.

[٣٣] البيهقي، سنن البيهقي، ج١٠، ص٢١؛ الدارقطني، سنن الدارقطني، ج٣، ص٥٩؛ الحاكم، مستدرك الحاكم، ج٢، ص٤٠٦. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، ج٥، ص٣٢٦.

[٣٤] ابن القيم، إعلام الموقعين، ج٣، ص١٣٥.

[٣٥] قرار المجمع برقم: ٢٥٨ (٣/ ٢٦٩)، في دورته السادسة والعشرين المنعقدة في الدوحة بدولة قطر.

المستخدم صافية وخالصة لله تعالى، وقد يُستخدم في الوقت نفسه في الشيء محظور شرعًا إذا كان الذي يشتغله عنده غرض آخر، وعليه فمدار الثَّواب والعقاب يرجع كل منهما إلى نيَّة الشّخص الذي يستخدمه من الناحية الإيجابية أو السلبية.

المبحث الثَّاني: بيان خطورة الفتوى وأهميتها

يتناول المبحث الحالي أهميّة المفتي البشري في بيان الأحكام الشرعيّة للمجتمع، وفي الوقت نفسه هناك خطرٌ كبيرٌ في الإفتاء لمن لم تتوفّر فيه الشروط والضوابط للفتوى؛ لأن الفتوى عبارة عن التوقيع عن المولى سبحانه وتعالى، ورسوله صلى الله عليه وسلم.

المطلب الأول: بيان أهميَّة الفتوى: تكمن أهميّة وفائدة الفتوى في المجتمع في نقاط آتية:

١. يصور الإمام الشَّاطبي _رحمه الله_ مكانة المفتي أدقّ تصوير بقوله: "المفتي القائم في الأُمَّة مقام النَّبي صلى الله عليه وسلم"[٣٦]. توجيه ذلك؛ لأنَّ القيام بمقام النَّبي صلى الله عليه وسلم يكون بجملة من الأمور، منها: الوراثة في علم الشريعة بوجه عام، ومنها: إبلاغ الشريعة الإسلامية للمجتمع، وتعليمها لغير المتعلمين إياه، والإنذار بالشرع الإسلامي، وبذل ما في الوسع لاستنباط الأحكام في مجالات الاجتهاد[٣٧].

٢. المفتي شارعٌ من وجه؛ لأنَّ ما يبلغه من الشريعة إمَّا منقول عن صاحبها، وإما مُستنبط من المنقول، فالأول يكون فيه مبلغًا عن صاحب الشّريعة، والثَّاني يكون فيه قائمًا مقام النبي محمد صلى الله عليه وسلم في إنشاء الأحكام، وإنشاء الأحكام إنما هو دور الشارع، فإذا كان للمجتهد إنشاء الأحكام بحسب نظره واجتهاده؛ فهو من هذا الوجه شارعٌ ويجب اتباعه والعمل على وفق توجيهاته وتصريحاته[٣٨].

---

[٣٦] الشاطبي، الموافقات، ج٥، ص٢٥٣.

[٣٧] الشاطبي، الموافقات، ج٥، ص٢٥٣.

[٣٨] المصدر نفسه، ج٥، ص٢٥٥، بتصرف من الباحث.

المطلب الثاني: بيان خطورة الفتوى: يتبيّن خطر الفتوى فيما يلي:

- هناك جملة من النّصوص الشرعية العامة تدلُّ على خطورة الكلام أو التقول في الدين الإسلامي بغير علم؛ لأنَّ وخيمته خطيرة على السائل وعلى المجتمع في الوقت نفسه، لما يترتب عليه من المفاسد في الدين الإسلامي والسلوك الإنساني، وفي هذا الشأن يقول عزَّ وجل: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ * إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾]البقرة:١٦٨-١٦٩[، مع قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾]الإسراء:٣٦[، وقوله تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾]النحل:٤٣[.
- وجه الدلالة من الآيات القرآنية الكريمة: أنَّ الله سبحانه وتعالى نبّه الإنسان وحذره أن يقول شيئًا في الشرع الإسلامي وليس عنده إلمام كافٍ بما يقوله؛ ولأن الإنسان مسؤول أمام الله سبحانه وتعالى عن كل صغير وكبير يتلفظ به في الدين الإسلامي؛ لذلك أمر المولى سبحانه وتعالى بسؤال أهل العلم وأهل الخبرة حتى لا تبقى هناك أي حجة لأي مخلوق في يوم القيامة لعدم معرفة شيء من الإسلام.
- وقال الإمام النَّووي رحمه الله: "الإفتاء عظيم الخطر، كبير الموقع، كثير الفضل؛ لأنَّ المفتي وارث الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، وقائم بفرض الكفاية؛ لكنه معرّض للخطأ؛ ولهذا قالوا: المفتي موقِّع عن الله تعالى[٣٩]". أي أن المفتي في خطر عظيم إن لم يؤد دوره المرجو منه والأمانة المحيطة بها من الشارع الحكيم، وفي الوقت نفسه له مكانة مرتفعة؛ لأنّه وارث لما خلفه الأنبياء، وهذا شرف عظيم ومقام سامٍ.

[٣٩] النووي، آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، ص١٤. بتصرف.

- الفتوى بغير علم شرعي سبب من أسباب إضلال الناس، وفساد المجتمع الإنساني برمّته، وفساد الدين الإسلامي؛ لأنه مَنْ أفتى بغير تعمق في العلم الشرعي فإنْ عمل المستفتي بتلك الفتوى ذي عوج فإنَّ ثمة الإثم على مَنْ أفتاه[٤٠]. كما قال الله تعالى: ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [النَّحل:٢٥].
- وفي هذا يروي أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((مَنْ أُفْتِيَ بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ))[٤١]. وقال عبد الله بن عبّاس رضي الله عنهما: "إِذَا تَرَكَ الْعَالِمُ قَوْلَ لَا أَدْرِي أُصِيبَتْ مَقَاتِلُهُ"[٤٢]. والأحاديث في هذا الباب متضافرة وكثيرة، خوفًا من الإطالة والسآمة؛ اكتفى الباحث بذكر هذا القليل.
- وقال الإمام أبو حنيفة _رحمه الله_: "لولا الفرَق "الخوف" من الله أن يضيع العلم ما أفتيتُ أحدًا، يكون له المهْنَأ وعَليَّ الوزرُ"[٤٣].
- قال الهيثم بن جميل _رحمه الله_: "شهدتُ مالك بن أنس سئل عن ثمان وأربعين مسألةً، فقال في اثنتين وثلاثين منها: لا أدري"[٤٤].
- وقال أبو القاسم البغوي _رحمه الله_: "كان مالك بن أنس _رحمه الله_ يقول: العجلة في الفتوى نوع من الجهل والخرق"[٤٥].

---

[٤٠] البخاري، صحيح البخاري، ج١، ص٥٠، رقم الحديث: ١٠٠؛ مسلم، صحيح مسلم، ج٤، ص٢٠٥٨، رقم الحديث:٢٦٧٣.

[٤١] أبو داود، صحيح سنن أبي داود، ج٣، ص٣١، ورقم الحديث:٣٦٥٧، والحديث حسنَّه الشيخ الألباني رحمه الله تعالى.

[٤٢] الماوردي، أدب الدنيا والدين، ص٧٤. بتصرف.

[٤٣] البغدادي، الفقيه والمتفقه، ج٢، ص٣٥٦. بتصرف

[٤٤] ابن عبد البر، الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة، ص٣٨. بتصرف.

[٤٥] البغوي، شرح السنّة، ج١، ص٣٠٦.

- وقال الإمام الشافعي _رحمه الله_: "ما رأيت أحدًا من الناس فيه من آلة العلم، ما في سفيان بن عيينة، وما رأيت أحدًا أكفَّ عن الفُتيا منه، وما رأيت أحدًا أحسن لتفسير الحديث منه"[٤٦].
- قال سفيان بن عيينَة _رحمه الله_: «أَجْسَرُ الناس على الفُتْيَا أقلهم علمًا باختلاف العلماء، وأمسك الناس عن الفتيا أعلمهم باختلاف العلماء»[٤٧].

التعليق الإجمالي على النصوص الماضية: نصوص القرآن العظيم، والأحاديث الواردة والمذكورة في هذا الشَّأن، وأقوال الأئمة الجهابذة كلّها تدلُّ وتشير إلى خطورة إصدار الفتوى الشرعيّة بغير علم وتفقه وإحاطة بالموضوع كاملًا؛ لأنَّ الفتوى بغير علم قول في شرع الله تعالى بما لا يسمح به، ويسبب ذلك أيضًا فساد المجتمع الإنساني، وفساد أخلاق المجتمع، وتأثيم مَنْ يُفتي الناس بغير علم شرعي، وكان بعض السلف إذا جاءه سؤال يحوّله إلى شخص آخر؛ خوفًا منه أن يقول شيئًا في الدين الإسلامي ويخطئ فيه ويتحمل وخيمته ومسؤوليته في يوم الجزاء. وبأسلوب أدقّ: كان بعض أهل العلم يفرّون من الفتوى كفرار الذئب من الأسد؛ لكن اليوم بعض طلبة العلم وبعض المشايخ يبحثون عمن يسألهم ويجيبون عليهم أمام الملأ؛ ليقال بأنَّ فلانًا عالم وفقيه وله شعبية، ولا يدري أنّه يهلك نفسه بغير علم.

المبحث الثّالث: بيان إيجابيات وسلبيات التقنية الحديثة "الذكاء الاصطناعي نموذجًا"

صنعة بني آدم بشكل عام لا يخلو من إيجابيات وسلبيات؛ لكن الشّرع الإسلامي هو الذي يضبط الوضع والحكم فيه من خلال منظور إسلامي ومقاصد الشريعة الإسلامية، فإذا كثرت إيجابيات أي شيء حثَّ الشرع الحكيم إلى الاستفادة من ذلك الشيء، والعكس صحيح، أي إذا تجاوزت وزادت سلبيات أي شيء فإن الشارع الحكيم يحظر ويمنع من تناول ذلك الشيء، وقد يعاقب من

---

[٤٦] الرازي، آداب الشافعي ومناقبه، ص١٥٨.

[٤٧] ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، ج٢، ص٧١٦، ورقم الحديث:١٥٢٥.

يتعطاه لأجل مصلحة خاصة، ومن هذا المنطلق والمفهوم فإنَّ للذكاء الاصطناعي إيجابيات كثيرة، وفي الوقت نفسه له سلبيات ومؤثرات سلبية، على النحو الآتي:

المطلب الأول: بيان إيجابيات استخدام تقنية الذكاء الاصطناعي

لا يمكن وغير متوقَّع جزمًا بأن كل ما تنتجه تقنية الذكاء الاصطناعي مفاسد وسلبيات، بل هناك مصالح ومنافع وإيجابيات كثيرة، بإمكان الإنسان المثقّف أن يستعين بها كوسيلةٍ مباحةٍ شرعًا، وبعض مصالح أو منافع استخدام تقنية الذكاء الاصطناعي على النحو الآتي:

١. قد يستعين المفتي الرشيد باستخدام الذكاء الاصطناعي لغرض الوصول إلى مرامه المطلوب في أسرع وقت ممكن.
٢. الاستفادة مما أنعم المولى سبحانه وتعالى على البشريّة في الآونة الأخيرة؛ حيث إن أسلاف هذه الأمة الإسلامية لم يتمتعوا بهذه الوسائل الحديثة، وعلى المفتين والعلماء الربانيين أن يستفيدوا بهذه التقنية الحديثة؛ لأنها وسيلة مباحة، وليست غاية.
٣. تقنية الذكاء الاصطناعي في الخدمة على مدار الساعة وبأجوبة في أسرع ما يمكن، وتساعد في اتخاذ القرار في شيء ليس للإنسان فيه رؤية صحيحة وواضحة، أو هو متردد في القضية بين الموافق.
٤. تستفاد بتقنية الذكاء للحفاظ على الموارد الطبيعية، والبيئات، والتغير المناخي بناء على آراء الخبراء المتخصصين في المجال.
٥. توفر المنصات المدعومة بالذكاء الاصطناعي تعليما إسلاميا مخصصًا، مما يجعلها في متناول جمهور أوسع وجذابة.
٦. توفر الأنظمة التي تعمل بالذكاء الاصطناعي إرشادات حول الأحكام والفتاوى الإسلامية، وتدعم المسلمين في حياتهم اليومية.

٧. يسهل الذكاء الاصطناعي البحث والتحليل، ونشر المعرفة الإسلامية، مما يعزز المعرفة والفهم.

٨. الخطأ مكرر متوقع من المفتي الشخصي بخلاف الذكاء الاصطناعي، فنادر أو غير متخيل أصلا أن يقع الذكاء الاصطناعي في بعض الأخطاء الفاضحة أو الفادحة؛ لأن أدواته مبرمجة، ومدققة، ومخصصة من المختصين.

٩. ينفع الذكاء الاصطناعي البشرية في مجالات عديدة، كالمساعدة في تشخيص الأمراض، ووصف الأدوية، والمجالات العسكرية، والأمنية، ومجال التعليم، والصناعة، وغيرها.

١٠. قلّة الوقوع في الأخطاء، وذلك باستبدال العمليات البشرية بعمليات آلية، يمكنها تكرار العمل بشكل متقن دون أي خطأ.

المطلب الثاني: بيان سلبيات استخدام تقنية الذكاء الاصطناعي

لما كان عمل الإنسان له منافع ومصالح أو إيجابيات، كذلك لعمل الإنسان مساوئ ومفاسد وسلبيات، وعلى هذا تكمن بعض السلبيات للذكاء الاصطناعي، على النحو الآتي:

١. الذكاء الاصطناعي عبارة عن سارق محترف وماهر؛ لأنه يسرق المعلومات المبثوثة من قِبَل الباحثين والكُتاب من قبل، فيؤتي الجواب شافيًا وفي أسرع الوقت؛ لأنه أصلًا جاهز في ذاكرته.

٢. لا يقدر أو لا يستطيع السائل عند عدم فهم الجواب أو عدم إيضاح الجواب من الذكاء الاصطناعي أن يستفسر منه أكثر من مرة؛ لأنّه سوف تأتي النتيجة نفسها، ولن يستطيع الذكاء الاصطناعي أن يوضح استفسار السائل أكثر إذا كان السائل لم تتضح له صورة الجواب في أول وهلة.

٣. وقد يتعطّل الجهاز نفسه، انقطاع الشبكة، أو عطل في الكهرباء وما إلى ذلك من العوارض غير المتوقعة، ويكون الإنسان أو السائل في وقت هو بأمس الحاجة إلى معرفة الجواب؛ ليعرف محله من المشكلة المطروحة والمحيطة بالمستفتي.

٤. لا يختلف اثنان بأن الذكاء الاصطناعي نعمة جسيمة ونافعة ووسيلة مباحة؛ لكن هذه الاستفادة تكمن في الأماكن المتقدمة والمتطورة، وأما الأماكن النامية وغير المتطورة كأهل بعض المدن، والقرى، أو أماكن الحروب _حيث لا يوجد الكهرباء أصلًا_ فهم غير قادرين على الانتفاع بتقنيات الذكاء الاصطناعي.

٥. مراعاة حال السائل وظروفه الشخصية، كأن يرتكب شخصٌ ذنبًا كبيرًا ويندم على شنيع فعله، ويرغب في التوبة إلى خالقه سبحانه وتعالى، فالذكاء الاصطناعي لا يوجد عنده هذه المراعاة لظرف السائل والتائب والنادم على صنيعته؛ لكن لو كان مفتيًا شخصيًا قد يراعي أحواله وظروفه المحيطة به، وقد راعى الإسلام مثل هذه الظروف والأحوال مراعاة في شرعنا الإسلامي، مثل: السّرقة في وقت المجاعة، أو عند إشراف الإنسان على الهلاك وأمامه مال حرام، أو مأكول محرم، أو بعد تناوله عند الاضطرار يسأل عن حاله، فمثل هذه الأشياء قد لا يتعرّف عليها الذكاء الاصطناعي؛ لأنّ هناك بعض الحالات يتطلب من المفتي أن يسأل المستفتي ليعرف الوضع أكثر فأكثر، فلن يتمكّن الذكاء الاصطناعي بهذه الأشياء.

٦. مراعاةً لحال المجتمع في إصدار بعض الأحكام الإسلامية؛ لأنه قد تجوز بعض الأحكام الشرعية في بلدٍ ما ولا تجوز في بلد آخر، مثلًا: قد يُفتى بجواز بعض الأحكام الشرعية في المملكة العربية السعودية، وقد لا يُفتى بمثلها في مملكة تايلاند بالحرمة؛ لتغير الأحوال والأوضاع كما هي القاعدة المطّردة في شرعنا الإسلامي: "لَا يُنْكَرُ تَغَيُّرُ الْأَحْكَامِ بِتَغَيُّرِ الْأَزْمَانِ[٤٨]"، إن الأحكام التي تتغير بتغير الأزمان هي الأحكام المستندة على العرف

[٤٨] جموع من العلماء والفقهاء في الخلافة العثمانية، مجلة الأحكام العدليّة، ص، ٢٠.

والعادة؛ لأنَّه بتغير الأزمان تتغير احتياجات النَّاس، وبناء على هذا التغير يتبدل أيضًا العرف والعادة، وبتغير العرف والعادة تتغير الأحكام[٤٩].

٧. من مساوئ الذكاء الاصطناعي إمكانية تزوير صوت الأشخاص، فكذلك قد يمكن تحريف الفتاوى الاصطناعية إلى عكسها، وأما الإفتاء الذي يصدر من المفتي البشري بصوت جهير أو مسموع أو مكتوب فلا يتصوّر التزوير أو التحريف فيه.

٨. يستفيد المتعلمون أو المثقفون بالذكاء الاصطناعي حتى في هذه اللحظة غالبًا قد يوجد بعض حملة الدرجة العالية العالمية لا يجيدون كيفية استفادة أو استعمال الأجهزة الإلكترونيّة الحديثة بشكل صحيح لكي يستفيدوا من الذكاء الاصطناعي، وإضافة إلى ذلك فإن غير المتعلم قد لا يستطيع أن يبين مشكلته للجهاز، أو يكتب سؤاله؛ لكن لو كان المفتي البشري أمام المستفتي أو عن طريق المحمول "جوالة أو تلفون" فبإمكانه أن يوضح مشكلته للمفتي بأي أسلوبٍ أو وسيلةٍ متاحة له، حتى يفهم المفتي البشري مشكلة المستفتي وحالته بشكل أوضح وأبين، بخلاف الذكاء الاصطناعي.

٩. المفتي الشخصي لن يفتي في بعض المسائل مثلًا: قضايا أسريَّة، وأمور ماليَّة وما إلى ذلك، حتى يسمع من كلا الطرفين؛ لأنّها قضايا حساسة، وأمّا تقنية الذكاء الاصطناعي فلن يقدر على هذا التمييز وعلى هذا التركيز، فالذكاء الاصطناعي يجيب عمّا يُسأل عنه، بغض النظر عن أن يكون الأمر بين الشخصين أو الأشخاص أو غيره.

المبحث الرابع: بيان الحكم الشرعي في استخدام الذكاء الاصطناعي

هناك تحدٍّ كبير للعلماء المعاصرين في كل المجالات الشرعية أو غير الشرعية؛ لأجل التحولات الرقمية والتطورات القوية والسريعة، وخاصةً في مجال إصدار الفتاوى الشرعية في النوازل والمستجدات التي لم تكن في القرون المفضلة، وقد لا توجد لتلكم القضايا والنوازل نصوص

---

[٤٩] على حيدر خواجة أفندي، درر الحكام في شرح مجلة الأحكام العدلية، ج١، ص٤٧.

شرعيّة مباشرة، إلا بإعمال عمليّة القياس والنظر في مقاصد الشريعة الإسلاميّة السمحاء، والحكم الشرعي في استعمال تقنية الذكاء الاصطناعي الجواز والإباحة لعموم النّصوص الشرعية؛ ولأنها وسيلة وما لا يتمُّ الواجب إلّا به فهو واجب[٥٠]، وللقاعدة الشرعية المطردة: الأصل في الأشياء الإباحة والحل، ما لم يأت دليل على تحريمها[٥١]، وما إلى ذلك من النصوص الثابتة والمؤيّدة للموضوع، وفيما يلي بيان آراء العلماء المعاصرين في استخدام الذكاء الاصطناعي في إصدار الفتاوى الشرعيّة على النّحو الآتي:

المطلب الأوَّل: بيان الحكم الشرعي في إصدار الفتوى عن طريق الذكاء الاصطناعي

تقنية الذكاء الاصطناعي حديث العهد في ساحة العمل والتطبيق؛ فلذلك لا زال الموضوع تحت الدراسة والتأمّل والنظر عند أهل الخبرة والاختصاص، وبناء على تطوّر الذكاء الاصطناعي وانتشاره في أرجاء الأرض المعمورة بشكل سريع ورهيب، وخاصةً في صفوف المثقّفين لاستخدامهم للذكاء الاصطناعي في مجالات مختلفة، في الطبّ، وفي الزراعة، وفي التنقل، وفي الأمن والحراسة، وفي المعاملات الماليّة الإسلاميّة، والتّجارة، حتى أدّى أمره إلى العلوم الشرعية ممثلة في الإفتاء الافتراضي؛ فلذلك اختلف العلماء المعاصرون في موضوع إصدار الفتاوى الشرعية عن طريق تقنية الذكاء الاصطناعي إلى آراء وأقوال، والفتاوى عبر تقنية الذكاء الاصطناعي لا تخلو من الإشكالات أو الأمور التالية[٥٢]:

الأمر الأوّل: أن تكون الفتاوى التي يتم إصدارها عن استخدام تقنية الذكاء الاصطناعي لا تتعلّق بظروف شخص معيّن، ولا تخضع لموازنة مصالح ومفاسد بعينها ولا تتغيّر، مثل: أحكام

---

٥٠ محمد بن الحسين البغدادي، العدة في أصول الفقه، ج٢، ص٤١٩.

٥١ إبراهيم بن علي الشيرازي، التبصرة في أصول الفقه، ص٥٣٥.

٥٢ الجاسر، الإفتاء باستخدام الذكاء الاصطناعي حكمه الشرعي وأثره في اختلاف العلماء، ص٢٢، بتصرف، حوامدي الأحمدي، إشكالات توظيف الذكاء الاصطناعي في الفتوى، ص١٤، بتصرف.

الصلاة، وأركانها، وشروطها، وسننها، وواجباتها وهلمّ جرا، فهذا النوع يجوز استخدام تقنية الذكاء الاصطناعي للوصول إلى أجوبة شافية وصافية؛ لأنّها أحكام معروفة في الإسلام[٥٣].

الأمر الثّاني: أن تكون الفتوى تعتمد وتتمركز على العملية الحسابيّة، مثل: المسائل في المواريث أو التركات، والزكاة، وأيّ حكم لن يتمّ إلّا بإجراء العمليّة الحسابيّة. فالنوع الأول والثاني يجوز فيهما استخدام أو الاعتماد _بعد الله طبعًا_ على تقنية الذكاء الاصطناعي في مثل هذه المسائل الشرعية؛ لأنّ أحكامهما ثابتة كالجبال لن تتغيّر بتغير الأزمنة والأمكنة والأحوال[٥٤].

الأمر الثالث: الفتاوى التي تبنى أو قائمة على أعراف الناس وعاداتهم، وبالقرائن والأحوال والبيئات التي تتغيّر فيها الفتاوى دومًا؛ لتغير الأحوال والأمكنة والأزمنة والأعراف، ويحتاج المفتي إلى نظر واستنباط وبحث واستفصال، فهذا النوع وقع فيه تباين الآراء بين العلماء المعاصرين إلى الرأيين الرئيسيين:

الرأي الأوّل: لا يجوز الاعتماد الكلي على الذكاء الاصطناعي في إصدار الفتاوى الشرعية.

أدلة أصحاب الرأي الأوّل: استند أصحاب هذا الرأي على أدلة كثيرة، ومنها ما يلي:

الدليل الأول: الذكاء الاصطناعي غير قادر على معالجة اللغات الطبيعية، وإنتاج اللغة البشرية بشكل صحيح وطبيعي، وعدم قدرة الذكاء الاصطناعي على فهم الواقع[٥٥]. وقد جرّب الأستاذ الدكتور محمد زكي خضر ترجمة اثنتي عشرة جملة تحتوي جذور كل منها على لفظ (عين) في

---

[٥٣] الجاسر، الإفتاء باستخدام الذكاء الاصطناعي، ص٢٣.

[٥٤] طه أحمد الزيدي، الإفتاء الافتراضي عبر تقنيّة الذكاء الاصطناعي، ص٤٦، بتصرف.

[٥٥] الجاسر، الإفتاء باستخدام الذكاء الاصطناعي، ص٢٢، بتصرف؛ الأحمدي، إشكالات توظيف الذكاء الاصطناعي في الفتوى، ص١٥-١٦، بتصرف.

أقوى نظامين للذكاء الاصطناعي، وتوصَّل إلى النتيجة على أنَّ نظام ترجمة غوغل (google) ونظام "جي بي تي" (GPT) قد فشلا في إدراك المعني الدقيق للجمل[٥٦].

وجه الاستدلال: إذا كان الذكاء الاصطناعي غير قادر على معرفة اللغة البشرية، وفهم الواقع الذي يعيش فيه المستفتي فمن باب أولى ألا يستطيع أن يفتي بفتوى صحيحة وسليمة، وإضافة إلى ذلك أن الإفتاء في نوازل القضايا والمستجدات مستمرة ومتواصلة، ولن يستطيع الذكاء الاصطناعي أبدًا من الاستفسار لمعرفة حال المستفتي، والبيئة المحيطة بالمستفتي، وحالته النفسيّة، والبدنيّة وغير ذلك[٥٧].

الدليل الثاني: عمل المفتي البشري في مثل هذه الأحوال، أو في مثل هذه المسائل والقضايا النازلة يحتاج إلى إجراء عملية الاجتهاد والاستنباط لمعرفة الأعراف والعادات السَّائدة في ذلك المجتمع الذي يُفتى فيه، وترتيب الأولويات الأهمّ قبل المهمّ، إضافة إلى مراعاة مقاصد الشَّارع الحكيم، والغايات التي شرعت الشريعة الإسلامية السمحاء لأجلها، وتحقيقها، وحمايتها؛ فلذلك هي عملية اجتهادية بحاجة ملحَّة إلى المفتي البشري، وليس المفتي الذكي الاصطناعي[٥٨].

الدليل الآخر: عدم تمكن تقنية الإفتاء الافتراضي الذكي من الالتزام بالانضباط المنهجي الذي ينبغي للمفتي أن يحرص عليه، والذي يأتي على مستويين: الأول: مستوى الواقعة، الثاني: مستوى الحكم.

وقد يجاب عن مبررات أصحاب الرأي الأوّل كون تجربة الأستاذ الدكتور محمد زكي خضر لم يحصل على نتيجة صحيحة وسليمة لا تعني ذلك عدم الاستعانة والاستفادة من نعمة الذكاء الاصطناعي، وأيضًا هذه الوسيلة وطريقة التسهيل متطوّرة لا ينبغي الاعتماد الكلي على عمل

---

[٥٦] الأستاذ الدكتور محمد زكي خضر، تحديات اللغة العربية في أنظمة الذكاء الاصطناعي، ص١١، وما بعدها، بتصرف؛ الأحمدي، إشكالات توظيف الذكاء الاصطناعي في الفتوى، ص١٥.

[٥٧] الزيدي، الإفتاء الافتراضي عبر تقنية الذكاء الاصطناعي مشروعيته وضوابطه، ٤٧، وما بعدها، بتصرف

[٥٨] إبراهيم، الفتاوي الافتراضية حقيقتها أسرارها ضوابطها، ص٤٧٢، وما بعدها، بتصرف.

الإنسان؛ لأن الكمال لله تعالى وحده، إذا كان الإنسان نفسه يخطئ في أعماله، فمن باب أَوْلى أن يكون عمل الإنسان ناقصًا كذلك، والذكاء الاصطناعي من صناعة البشر معرض للنواقص؛ لكن يستفاد منه في كثير من الأشياء.

الرأي الثاني: يرى الفريق الآخر جواز الاعتماد الكلي على تقنية الذكاء الاصطناعي في إصدار الفتاوى الشرعية، مستشهدين في ذلك باستخدام بعض الجهات الرسميّة والموثوقة للذكاء الاصطناعي[٥٩].

أدلة أصحاب الرأي الثاني: استدل أصحاب هذا القول بأدلة كثيرة، ومنها ما يلي:

الدليل الأول: وقد طرح فضيلة الدكتور مطلق جاسر الجاسر جملة من الأسئلة على الذكاء الاصطناعي، فذكر الذكاء الاصطناعي أجوبة تلك الأسئلة بالتفاصيل مع ذكر الأدلة عليها، وعزو الأقوال إلى أصحابها من المذاهب الفقهية الأربعة: "الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة"[٦٠].

الدليل الثاني: أطلقت دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري في دبي مشروع "الإفتاء الافتراضي" وأشرف عليه مؤسسة دبي للمستقبل بهدف ترسيخ مكانة دبي منارة للمعرفة بما فيها العلوم الشرعية، ويعدُّ المشروع الأوَّل من نوعه، والغرض منه توفير خدمات افتراضية للفتاوى الشرعية لإمكانية الحصول عليها في أي وقت وأي مكان، من خلال استخدام الذكاء الاصطناعي، مع توفير لغات أخرى[٦١].

الدليل الثالث: أعلن مركز الأزهر العالمي للفتوىٰ الالكترونية، حصاده لعام: ٢٠١٩م، أنَّه تمَّ استحداث وحدة الذكاء الاصطناعي، والتي تعمل على تطوير ودعم نظم الفتوى الإلكترونية،

---

[٥٩] طه الزيدي، الإفتاء الافتراضي عبر تقنية الذكاء الاصطناعي، ص٦٧، وما بعدها بتصرف.

[٦٠] الجاسر، الإفتاء باستخدام الذكاء الاصطناعي، ص٢٢، وما بعدها ضمن بحوث مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية.

[٦١] موقع الإمارات اليوم، مقال بعنوان: إسلامية دبي، لوجيه سباعي، تاريخ النشر ٢٨ مارس لعام ٢٠٢٠م، عبر الرابط: https://www.emaratalyoum.com/local-section/other/2020-03-28-1.1325918. تاريخ الزيارة: ٩/ ٧/ ٢٠٢٥م.

وذلك باستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي المختلفة في تحليل وتصنيف الفتوى الالكترونية، ورصد الفتاوى الشاذة والمتطرفة، ومساعدة القائمين على الفتوى الالكترونية في التصنيف الصحيح للفتوى، وكل ما يخص الشأن الديني؛ لإثراء المركز وتمكين العاملين به من رصدِ ومواجهةِ الانحرافات الفكرية والفتاوى الشاذة، ومساعدة الجمهور في الحصول على الفتوى بشكل ميسَّر دون عناء من خلال هذا المجال الحيوي، والذي يتواكب تطبيقه مع خطة الدولة للتنمية المستدامة ٢٠٣٠م، وأشار المركز إلى أنهم تلقوا ٦٧٧ ألفًا و٣٢٣ فتوى في كل ما يهم الناس في حياتهم اليومية والشخصية، وفي كل فروع الفقه من عبادات، ومعاملات، وأحوال شخصيّة، وفي الفكر والأديان، وما يعرض للجمهور من شبهات[٦٢].

الدليل الرابع: "روبوت الفتوى" في موسم الحج للمملكة العربية السعودية لعام:٢٠٢١م، وفي إطار توظيف الخدمات التقنية في موسم الحج لعام ٢٠٢١م، في ظل الإجراءات الاحترازية، تم إطلاق خدمة "روبوت الفتوى الآلي" بمساجد المشاعر المقدّسة، ومقر الحملات، الذي يحقق التواصل المرئي عن بُعد بين السائل والمفتي على مدار ٢٤ ساعة، وتقديم التوعية والإرشاد التي يحتاجها الحجاج طيلة الموسم، من خلال نظام تحكم آلي وفق مسارات مبرمجة ومستشعرات حركة حساسة[٦٣].

المطلب الثاني: الترجيح في مسألة استخدام تقنية الذكاء الاصطناعي في المسائل والقضايا المبنية على تغير الأزمنة والأمكنة والأحوال، ثم حاول الباحث قدر الإمكان والوقت المتاح أن يطلع على

---

[٦٢] نشر أحمد بدراوي في: الأربعاء ١ يناير ٢٠٢٠م، «الأزهر للفتوى» يستحدث وحدة للذكاء الاصطناعي لتحليل الفتاوى وتصنيفها، في موقع https://www.shorouknews.com/news/view.aspx?cdate=01012020&id=6b0b2d71-38df-4824-849a-b48fec051fe5، تمت الزيارة: ٩/ ٠٧/ ٢٠٢٥م، يوم الثلاثاء عصرًا بتوقيت مكة المكرمة.

[٦٣] من روبوت الفتوى إلى "توكلنا" الذكاء الاصطناعي يتنافس لخدمة الحجاج، العين الإخبارية، يوم الثلاثاء لعام:٢٠٢١، رابط الموقع:https://al-ain.com/article/artificial-intelligence-techniques-make-it-easier ، تاريخ الزيارة: ٩/ ٠٧/ ٢٠٢٥م.

جملة من البحوث والكتب والمقالات العلميّة المنشورة في المجلات العلمية والمؤتمرات والنّدوات المتعلِّقة بالموضوع، وعرض تلك الأفكار والآراء بطريقة بسيطة وسهلة، ومناقشة وتحليل ما تيسرت له ظروف وأوقات الباحث، وعليه يرى الباحث ما يأتي:

أولًا: جواز استخدام تقنية الذكاء الاصطناعي في المجالات والأشياء المعروفة في الدين بالضرورة، مثل: الأحكام المتعلّقة بالصلاة، والتركة، وغيرها مما لا لبس فيها لأحد من علماء الشريعة الربانيين الراسخين في العلم.

ثانيًا: لا يجوز الاعتماد الكلي على تقنية الذكاء الاصطناعي في المسائل الشرعية، وبالأخص المسائل المتعلّقة بعقيدة الإنسان المسلم وأصول الشريعة الإسلاميّة السَّمحاء، فيتحتم على الإنسان المسلم أن يحتاط كثيرًا لدينه الذي خُلق الإنسان من أجله؛ لقوله تعالى: ﴿وَما خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذريات:٥٦]، وفي المقابل ينبغي الاستفادة والاستعانة بهذه النعمة الجسيمة التي أنعم المولى سبحانه وتعالى على المتأخرين من أمة النبي محمد صلى الله عليه وسلم، وهي وسيلة مباحة وطريقة مسهّلة للوصول إلى المقصود وليس للغاية؛ لأنّه عمل بشري، فإذا كان عمل الإنسان غير مكتمل فمن باب أولى وأحرى أن تكون نتائج أعمال الذكاء الاصطناعي غير مكتملة، فيرى الباحث أن الجمع بين القولين أولى وأفضل من الترجيح.

المطلب الثالث: أسباب الترجيح لدى الباحث

١. الجمع بين شذرات أقوال أهل العلم والباحثين والكُتاب في مجال الاستفادة والاستعانة بتقنية الذكاء الاصطناعي في المجالات المختلفة لحياة الإنسان.

٢. الشُّكر والتَّقدير لنِعمِ المولى سبحانه وتعالى بهذه التقنية المعلوماتيَّة الحديثة للجيل الحالي والقادم، وهي أيضًا وسيلة مباحة وسهلة للوصول إلى المقصود والمطلوب في أسرع وقت بدون أيِّ عناءٍ ومشقة، والإنسان مطالب بشكر الله تعالى في كل حين.

٣. وفي هذا الجمع بين الرأيين فائدةٌ جسيمةٌ لاحتياط الإنسان المسلم لدينه الإسلامي من الفتاوى الشَّاذة والمضلّلة والمهلكة، واتباع أهل الأهواء في بعض القضايا الإسلاميّة المعاصرة والنوازل والمستجدات.

٤. والرأي الجماعي أفضل وأوثق من رأي الشخص الواحد، ويعدُّ الذكاء الاصطناعي إضافة إلى الجهد الإنساني من الرأي الجماعي أو الاجتهاد الجماعي الذي في الغالب في متناول الصواب والتوفيق؛ لأنَّ يد الله سبحانه وتعالى مع الجماعة.

٥. وفي هذا الجمع تقدير واحترام لجهود الفريقين كليهما، الذين يرون الاعتماد الكلي على تقنية الذكاء الاصطناعي والذين يرون عكسه أي عدم جواز الاعتماد الكلي على الذكاء الاصطناعي؛ لأنّهم من جنس البشر، والبشر أو المجتهد على خير دومًا، إنْ أصاب الحق فله أجران، وإلا له أجر واحد في حالة الخطأ.

٦. وفي هذا الجمع قيد مهمٌّ لمسيء الإسلام والمسلمين؛ لأنّه إذا أطلق الاعتماد على تقنية الذكاء الاصطناعي في كل شيء قد يسيء بعض أعداء الإسلام إلى المسلمين بتحريف وتزوير ونشر الشبهات والفرية والأكاذيب للعوام الذين قد يعسر عليهم التمييز بن الحق والباطل في بعض المسائل الشرعية المعقّدة.

المطلب الرابع: الخاتمة وفيها أهمّ النتائج والتوصيات

الحمد لله أولا وأخيرا على نعمه الجسيمة من صحة وعافية، ولا أحصي الثناء والمجد عليه سبحانه وتعالى، ثم الشكر والتقدير والعرفان للأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم، ممثلة في رئيسها، على إتاحة هذه الفرصة الغالية التي لا تُقدر بالثّمن، مستندًا على مقولة صحيحة من النَّبي محمّد

صلى الله عليه وسلم: ((مَنْ لَا يَشْكُر النَّاسَ لَا يَشْكُرُ اللهَ))[٦٤]. والشكر والتقدير موصولان لجميع منسوبي الأمانة العامة، من الإدارات والأقسام على التعاون والعمل الجماعي أو المؤسَّسي، فجزاهم الله عني وعن الإسلام خيرًا. ومن أهم النتائج التي توصَّل إليها الباحث، وهي على النّحو الآتي:

١. الباحث هو المستفيد الأوّل والمتمتع الأوّل بهذا الموضوع المطروح والماتع من الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم باختيار هذا العنوان الميمون في أهمّ الموضوعات التي تمسّ دين المرء، والتي تتعلّق بدراسة القضايا المعاصرة والنوازل والمستجدات في الوقت الراهن.

٢. المفتي والمستفتي شيئان لا يتجزآن أو متلازمان، المفتي أمين الله ورسوله للمستفتين، ولا يكون دور المستفتي مجرد الاستفتاء، بل عليه التطبيق والعمل بما علِمَ حتى لا تقام عليه الحجة في يوم الحشر.

٣. شعور المفتي بأنه موقّع عن الله سبحانه وتعالى وأنه في مقام رسوله صلى الله عليه وسلم، وأنه مسؤول عن كل صغير وكبير يفتي به النّاس، فيراقب الله تعالى ويبين الحق للناس بصرف النظر عن أن يقبل منه النَّاس أم لا، وما على الرسول إلا البلاغ المبين.

٤. ألّا يخجل المفتي أبدًا ولا يتضايق بقوله: "لا يدري" وهو يعلم يقينًا أنَّه لا يعرف جواب المستفتي؛ لأنَّ قول المفتي: "لا أدري" يُعدُّ نصف العلم، وإضافةً إلى ذلك رِفعة كبيرة للمفتي وليس انتقاصًا من قدره شيئًا كما يظنُّ ذلك بعض النَّاس، ولهم أسوةٌ في ذلك، وقد

---

[٦٤] الترمذي، سنن الترمذي، ج٤، ص٣٣٩، ورقم الحديث: (١٩٥٤)، والحديث صحيح، وأبو داود، سنن أبي داود، ج٤، ص٢٥٥، رقم الحديث: (٤٨١١).

سئل الإمام الأعظم مالك بن أنس إمام دار الهجرة عن جملة من الأسئلة وأجاب عن كثيرٍ منها بقوله رضي الله عنه: "لا أدري[٦٥]".

٥. تقنية الذكاء الاصطناعي حديثة مفيدة ونافعة لأنام العصر الحاضر، والاستفادة منها مطلوب، والاستخدام في شيء مباح ومفيد؛ لأنَّ النّعمة إما أن تكون للإنسان حجة وإما أن تكون عليه حجة.

٦. والذكاء الاصطناعي جائز استخدامه ومباح؛ لأنّه يدخل ضمن القاعدة المطّردة أن الأصل في الأشياء الإباحة والحل، حتى يرد دليل صحيح على التحريم.

٧. والذكاء الاصطناعي وسيلة للوصول والحصول على المطلوب والمقصود، ولا ينبغي الاعتماد عليه كليًّا، لكن يستفاد منه ويستعان به في المجالات الكثيرة والنافعة لتسهيل حياة الإنسان.

٨. يوصي الباحث عقد مؤتمرات وندوات متخصصة عن الذكاء الاصطناعي في النوازل والمستجدات والأخلاقيات، وربطها بالعلوم الشرعية المختلفة؛ لغرض تحقيق المناط.

٩. يقترح الباحث على اللجنة العلميّة والجهات المدعمة للمؤتمر الموقّر القيام بترجمة بحوث المؤتمر إلى اللغات العالمية الحيّة في العالم لتعمَّ الفائدة؛ لأهميّة كل محورٍ من محاور المؤتمر الموقّر.

تفضلوا بقبول عظيم الاحترام والتقدير والعرفان

الدكتور محمد الأمين محمد سيلا

رئيس قسم البحوث والدراسات بمجمع الفقه الإسلامي الدولي

---

[٦٥]() ابن عبد البر، الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة، ص٣٧.

مدينة جُدَّة المحروسة، المملكة العربيّة السعوديّة.

١٠/ ٠٧/ ٢٠٢٥م.

ثبت أهمّ المصادر والمراجع

ابن الأثير، المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى، محمود محمد الطناحي، بيروت: المكتبة العلمية، ١٩٧٩م.

ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أدب المفتي والمستفتي، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ط١، ١٩٨٦م.

ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب، أعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: محمد أجمل الإصلاحي، د. ط، د. ت.

ابن حنبل، الإمام أحمد، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، عادل مرشد، وآخرون

ابن فارس الرازي، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط٢، ١٩٧٢م.

ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، لسان العرب، بيروت، دار صادر، ط٣، ١٤١٤هـ.

أبو حفص، عمر بن علي بن عادل الدمشقي، اللباب في علوم الكتاب، تحقيق: الشيخ أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٨م.

أبو يعلى، محمد بن الحسين الفراء البغدادي الحنبلي، العدة في أصول الفقه، تحقيق: أحمد بن علي المباركي، دون مكان النشر، ط٢، ١٩٩٠م.

أفندي، علي حيدر خواجة، درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، دار الجيل، ط١، ١٩٩١م.

بإشراف: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ٢٠٠١م.

البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، تحقيق: مصطفى ديب البغا، دمشق: دار ابن كثير، ط٥، ١٩٩٣م.

البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت، الفقه والمتفقه، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، الرياض: دار ابن الجوزي، ط٢، ١٤٢١هـ.

البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد، شرح السنة، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، محمد زهير الشاويش، بيروت: دمشق، ط٢، ص١٩٨٣م.

الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، سنن الترمذي، تحقيق: إبراهيم عوض، القاهرة: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط٢، ١٩٧٥م.

السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعب، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، بيروت: المكتبة العصرية.

الجلعود، أروى بنت عبد الرحمن، أحكام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في القضاء، الجمعية العلمية القضائية السعودية، ط١، ١٤٤٤هـ.

جموع من عدة علماء وفقهاء في الخلافة العثمانية، مجلة الأحكام العدلية، تحقيق: نجيب هواويني، كراتشي، نور محمد، د. ط، د. ت.

الرازي، عبد الرحمن بن أبي حاتم، آداب الشافعي ومناقبه، بيروت: دار الكتب، ط١، ٢٠٠٣م.

الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الفائق في غريب الحديث والأثر، تحقيق: علي محمد البجاوي، محمد أبو الفضل إبراهيم، لبنان: دار المعرفة، ط٢، د. ت.

الزيدي، طه أحمد حميد، الإفتاء الافتراضي عبر تقنية الذكاء الاصطناع مشروعيته وضوابطه، بغداد، دار الفجر، ط١، ٢٠٢٣م.

الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد، الموافقات، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، بتقديم بكر بن عبد الله أبو زيد، دار عفان، ط١، ص١٩٩٧م.

الشيرازي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف، التبصرة في أصول الفقه، تحقيق: محمد حسن هيتو، دمشق: دار الفكر، ١٩٨٠م.

عبد الحميد بسيوني، الذكاء الاصطناعي والوكيل الذكي، القاهرة: دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع، د.ط، د. ت.

القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، القاهرة: دار الكتب المصرية، ط٢، ١٩٦٤م.

القرطبي، يوسف بن عبد البر، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء، بيروت: دار الكتب العلمية، د. ط، د. ت.

لبلاي ويتباي، الذكاء الاصطناعي، مصر، قسم الترجمة بدار الفاروق للاستثمارات الثقافية، د. ط، د.ت.

الماوردي، علي بن محمد بن حبيب البصري، أدب الدنيا والدين، دار مكتبة الحياة، د. ط، ١٩٨٦م.

المحاربي، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٢هـ.

مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، القاهرة:

النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف، آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، تحقيق: بسام عبد الوهاب الجابي، دمشق: دار الفكر، ط١، ١٩٨٨م.

مجلات علميَّة:

الثبيتي، محمد بن عبيد الله بن ناصر، المخاطر المحتملة من صناعة الفتوى عبر الذكاء الاصطناعي، مجلة علمية تصدر عن جامعة الباحة للعلوم الإنسانيّة، المجلد (١٠) العدد (٣٩) أبريل، يونيو ٢٠٢٤م.

الجاسر، مطلق جاسر، الإفتاء باستخدام الذكاء الاصطناعي حكمه الشرعي وأثره في اختلاف العلماء، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، فصلية علمية محكمة تصدر عن مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، عدد خاص، السنة ٣٩، أكتوبر، ٢٠٢٤م.

الزيدي، طه أحمد، ضوابط الإفتاء باستخدام الذكاء الاصطناعي: دراسة تطبيقية في فقه الأحوال الشخصية، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، فصلية علمية محكمة تصدر عن مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، العدد ١٤٠، السنة ٤٠، مارس ٢٠٢٥م.

محمد العربي ببوش، محمد زعيم، الذكاء الاصطناعي وتقنياته "قضايا وتحديات في ضوء الفقه الإسلامي"، المجلد (٢١)، العدد (٠٢)، ٢٠٢٤م.

بحوث علميّة محكمة:

أحمد سعد علي البرعي، تطبيقات الذكاء الاصطناعي والروبوت من منظور الفقه الإسلامي، العدد الثامن والأربعون.

الأستاذ الدكتور محمد زكي خضر، الذكاء الاصطناعي في خدمة القرآن الكريم، مؤتمر جامعة طيبة في توظيف تقنية المعلومات لخدمة القرآن الكريم وعلومه، المدينة المنورة، لعام: ٢٠١٣م.

جهاد عفيفي، الذكاء الاصطناعي والأنظمة الخبيرة، عَمان: دار أمجد للنشر والتوزيع، ٢٠١٥م.

حوامدي موسى الأحمدي، توظيف الذكاء الاصطناعي في الفتوى وإشكالاته: دراسة تحليلية، بحث طالب الدكتوراه بكلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي.

الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، ضمن بحوث الدورة السادسة والعشرين، لمؤتمر مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي، المنعقدة بمدينة الدوحة بدولة قطر.

محمد بن راضي السناني، ضمان الضرر والإتلاف بتقنيات الذكاء الاصطناعي: قواعد وتطبيقات فقهية، مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية، العدد ٢٠٠، الجزء الثاني.

منال البلقاسي، الذكاء الاصطناعين، الإسكندرية: دار التعليم الجامعي للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠١٦م.

يوسف حميتو، صناعة الفتوى بالذكاء الاصطناعي في ميزاني فقه النفس والذوق المقصدي، مدونة الدراسات العدد التاسع، تاريخ النشر، ٦/ ١٢/ ٢٠٢٤م.

مواقع الشبكة العنكبوتية:

١. موقع الإمارات اليوم، مقال بعنوان: إسلاميّة دبي، لوجيه سباعي، تاريخ النشر ٢٨ مارس لعام ٢٠٢٠م، عبر الرابط: https://www.emaratalyoum.com/local-section/other/2020-03-28-1.1325918، تاريخ الزيارة: ٩/ ٧/ ٢٠٢٥م.

٢. نشر أحمد بدراوي في: الأربعاء ١ يناير ٢٠٢٠م، «الأزهر للفتوى» يستحدث وحدة للذكاء الاصطناعي لتحليل الفتاوى وتصنيفها، في موقع https://www.shorouknews.com/news/view.aspx?cdate=01012020&id=6b0b2d71-38df-4824-849a-b48fec051fe5، تمت الزيارة: ٩/ ٠٧/ ٢٠٢٥م، يوم الثلاثاء عصرًا بتوقيت مكة المكرمة.

٣. من روبوت الفتوى إلى "توكلنا" الذكاء الاصطناعي يتنافس لخدمة الحجاج، العين الإخبارية، يوم الثلاثاء لعام:٢٠٢١، رابط الموقع:https://al-ain.com/article/artificial-intelligence-techniques-make-it-easier، تاريخ الزيارة: ٩/ ٠٧/ ٢٠٢٥م.